

الذكاة وحدها لم يصح كاهو ظاهر وانما اعتبرت نية
 الوكوف عن الصبي النسك والحااج عن غيره ومغسل
 نحو الجنونية لغزم تاهل النوي عنهم لها فاقبت
 نية النوي عنهم مقام نيتهم وواقع بعض
 العمل الطلقات والنذر بالنية المجرودة عملا بغير الحديث
 واباه الاكثر من لانضمامه وتمايز السلطات لغة
 وعرفا فلا يورث فيها النية المجرودة وقيل مفاد الاولين
 ان صلاح العمل وفساده بحسب النية الموجودة
 له ومفاد الثانية ان جزا العمل بحسب نية
 من غير اوتر وبها تان كلمتان جامعتان وقاعدتا
 كلمتان لا يشترعنها شيء وقيل ويؤخذ منها بطلان
 حيل نحو الربا لانه النوي دون البيع ويرد بان
 وان علمنا انه النوي وحده لا يورث لان نية
 انما هي عند الموطات وهي سابقة لمقد البيع
 فلا يورث فيه لانه النية انما توثرت اقترنت بالعمل
 اذ كان هو حقيقتهما كما مر على ان لنا اذلة ظاهرة
 على جواز الخيل منها حديث جابر المشهور
 وهو بيع الجمع الجيد بالردى ثم اشترها حبيبا
 وهو الردى وانما امرهم بذلك لانهم كانوا يبيعون
 الصاعين من هذا بالصاع من ذلك فعملهم
 صالح بالله عليه كثر العيلة المسافرة من الردى
 ومن ثم اخذ السكن منه عدم كراهة هذه العيلة
 فضلا عن حرمتها لان المقصد هنا بالذات تحصيل

احد

احد النوعين دون الزيادة فان قصد ما كرهت
 الخيلة الموصلة اليها ولم يحرم لانه توصل بغير طريق
 محرم فعلم انه كل ما قصد التوصل اليه من حيث ذاته
 لانه حيث كره حرما جزا بلا كراهة والا كره الا المحرم
 طريقه بغير محرم كتعدي اليهود في السبت فان قصد
 منعهم عن الاستيلاء على الصيدية ودخوله خرمهم
 التي صبا وها له قبل يوم السبت استيلائهم
 عليه فلم تقدم الخيلة شيئا وقيل بن حزم كل عقد
 حيلة الى محرم وليس في حمله لان الوطى المقصد
 اليه بالتمام ليس محرما انما المحرم الزنا فالاشبه
 صورة مساجدة او صورة محرمة لا يوصف بالتحريم
 والا توصل اليه بالطريق الشرعي تحيل على التحريم
 ثم لما كان في سبائك الخيلتين نوع اجال صلي
 الله عليه فلم عقبها مفرغا عليهما تفصيل بمعنى
 ما تضمنته زيادة للايضاح ونصا على صورة
 السبب الباعث على هذا الحديث وهو على ما روي
 طاب قال بعض المحدثين لم يزل سند صحاحات
 رجل من مكة كان يهودي امرأة يهودي امرت يهودي
 فامتنعت حتى تهاجر منها حاصرت الي المدينة
 هاجرا لجلها فعرض به تغييرا من مثل قصده
 فقال من كانت هويته وهو عني المحرم لغة
 الترك وشرعا مغارقة دار الكفر في دار الاسلام
 الفتنة وجوبها باق وخبر لا يوجب بعد الفتح المراد